

الأبعاد الاجتماعية لظاهرة اختلاس الأموال العامة

أ.حبيبة محمد محمودي- قسم علم الاجتماع- كلية التربية ناصر-
جامعة الزاوية

Social dimensions of the phenomenon of embezzlement of public funds

Abstract;

The phenomenon of embezzlement of public funds is one of the most prominent forms of financial and administrative corruption, leaving profound impacts on the social fabric, eroding trust between citizens and the state, and undermining moral values in society. This study aims to analyze the social dimensions associated with the phenomenon of embezzlement by examining its causes and repercussions on individuals and institutions, as well as possible methods for reducing it.

The study concluded that this phenomenon is often linked to weak institutional oversight, a widespread culture of impunity, and a lack of societal awareness of the role of transparency and integrity. It also revealed that embezzlement not only impacts the economy, but also leads to the marginalization of vulnerable groups, the spread of social frustration, and a declining sense of justice. The study recommended the need to strengthen moral education, activate oversight and accountability mechanisms, encourage civil society to play a supervisory role, and update anti-corruption legislation.

Keywords Social dimensions - public funds - embezzlement.

الملا^س ص:

تعد ظاهرة اختلاس الأموال العامة من أبرز أشكال الفساد المالي والإداري، حيث تترك آثاراً عميقاً على النسيج الاجتماعي، وتؤدي إلى تآكل الثقة بين المواطن والدولة، وزعزعة القيم الأخلاقية في المجتمع. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الأبعاد الاجتماعية المرتبطة بظاهرة الاختلاس، من خلال دراسة أسبابها وانعكاساتها على الأفراد والمؤسسات، والأساليب الممكنة للحد منها.

توصلت الدراسة إلى إن هذه الظاهرة غالباً ما ترتبط بضعف الرقابة المؤسسية، وانتشار ثقافة الإفلات من العقاب، وغياب الوعي المجتمعي بدور الشفافية والتزاهة، كما تبين أن الاختلاس لا يؤثر فقط على الاقتصاد، بل يؤدي إلى تهميش الفئات الضعيفة،

وانتشار الإحباط الاجتماعي، وترابع الإحساس بالعدالة، وأوصت الدراسة بضرورة تعزيز التربية الأخلاقية، وتفعيل آليات الرقابة والمساءلة، وتشجيع المجتمع المدني على لعب دور رقابي، إلى جانب تحديد التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد.

الكلمات المفتاحية: الأبعاد الاجتماعية - الأموال العامة - الاختلاس.

المقدمة :

يعد اختلاس الأموال العامة من أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات الحديثة، نظراً لما يترتب عليه من آثار عميقة تطال مختلف مستويات الحياة العامة، بدءاً من الاقتصاد الوطني وصولاً إلى النسيج الاجتماعي والقيمي للأفراد. فالمال العام ليس فقط مورداً اقتصادياً، بل هو انعكاس لمفهوم المواطنة والمسؤولية الجماعية، وانتهاكه يعكس خللاً في البنية الثقافية والإدارية للدولة، وفي الوقت الذي تسلط فيه العديد من الدراسات الضوء على الجوانب القانونية والاقتصادية لهذه الظاهرة، يظل البعد الاجتماعي مجالاً خصباً للتحليل، إذ يرتبط اختلاس المال العام بمظاهر مثل ضعف الوعي المجتمعي، وتآكل القيم الأخلاقية، وغياب الشفافية، وتنامي ثقافة التجاوز واللامحاسبة.

وعليه، تسعى هذه الدراسة إلى تحديد هذه الظاهرة من منظور اجتماعي، من خلال الوقوف على الأسباب البنوية والسلوكية التي تكرسها، واستعراض الآثار الاجتماعية المترتبة عليها، وصولاً إلى اقتراح جملة من الحلول والإجراءات الكفيلة بالحد منها، وتعزيز ثقافة النزاهة في المجتمع.

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

تعد ظاهرة اختلاس الأموال العامة من القضايا المعقّدة التي تتجاوز كونها مجرد سلوك منحرف أو جريمة مالية، لتكشف عن خلل أعمق في البنية الاجتماعية والثقافية والإدارية للمجتمع، ورغم تعدد الجهود الرامية لمكافحة الفساد المالي، إلا أن التركيز غالباً ما ينصب على المعالجة القانونية أو الاقتصادية، في حين أن البعد الاجتماعي للظاهرة لا يزال يعاني من قلة الاهتمام والتحليل.

وتتجلى الإشكالية الأساسية في التساؤل الآتي:

ما هي الأبعاد الاجتماعية لظاهرة اختلاس الأموال العامة؟

ويتفرع من هذا السؤال الرئيسي عدد من التساؤلات الفرعية منها:

1- ما هي الأسباب والدوافع الاجتماعية التي تسبب في انتشار اختلاس المال العام؟

2- ما هي الآثار الاجتماعية التي تخلفها هذه الظاهرة على الأفراد والمجتمع؟

3- كيف يمكن معالجة هذه الظاهرة من منظور اجتماعي شامل يربط بين الوقاية والعلاج؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسلیط الضوء على ظاهرة اختلاس الأموال العامة من منظور اجتماعي من خلال تحقيق الأهداف التالية:

1- تحليل الأسباب والدوافع الاجتماعية، التي تؤدي إلى اختلاس المال العام، سواء كانت فردية، أو مؤسساتية، أو ثقافية.

2- تحديد الآثار الاجتماعية المتترتبة على تفشي هذه الظاهرة داخل المجتمع، وتأثيرها على القيم والثقة المجتمعية.

3- الكشف عن العلاقة بين اختلاس المال العام وتراجع رأس المال الاجتماعي، بما يشمله من تضامن وثقة وانتماء.

4- اقتراح مجموعة من الحلول المعالجة الاجتماعية للحد من الظاهرة، وتعزيز قيم الشفافية والنزاهة في المجتمع.

5- المساهمة في إثراء الجانب النظري لظاهرة الفساد المالي، من خلال التركيز على البعد الاجتماعي كمجال لا يزال يحتاج إلى مزيد من الدراسة.

أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تتناول ظاهرة ذات أبعاد متعددة، ترتبط بشكل مباشر بمصالح المواطنين، وأداء مؤسسات الدولة، واستقرار النسيج الاجتماعي، فرغم شيوخ الحديث عن اختلاس الأموال العامة في الأدبيات القانونية والمالية، إلا أن البعد الاجتماعي لهذه الظاهرة لا يزال في حاجة إلى مزيد من التحليل والتفكيك، وتتجلى أهمية الدراسة في النقاط التالية:

1- التركيز على البعد الاجتماعي لظاهرة اختلاس المال العام، باعتباره مدخلاً لفهم أعمق لطبيعة الفساد في السياق المحلي والعربي.

2- تسلیط الضوء على الانعکاسات الاجتماعية للظاهرة، وتأثيرها في ترسیخ اللامساواة، وتهديد التماسک القيمي في المجتمع.

3- دعم جهود التوعية المجتمعية من خلال تقديم مقاربة تحليلية، تساعد في بناء سياسات وقائية مستندة إلى فهم علمي للظاهرة.

4- دعم المكتبة الأكاديمية بدراسة نوعية تتناول ظاهرة اختلاس المال العام، من منظور غير تقليدي يربط بين السلوك الفردي والبنية الاجتماعية.

الإطار النظري: أولاً - المفاهيم والمصطلحات:

1-اختلاس الأموال العامة: الاختلاس لغة: معاجم اللغة العربية حددت معنى الاختلاس لغة بسلب الشيء مخالتة وعاجلاً، أي أخذ الشيء خفية دون رضا صاحبه وفي غفلة منه. خلست الشيء واختلسته وتخلسته إذا سلبته، والاختلاس كالخلس، وقيل الاختلاس أخص من الخلس، وخلس الشيء خلساً سلبه بمخالتة وعاجلاً (ابن منظور، 1374م)، وخلس خلساً وخليسى الشيء مخالتة وعاجلاً، وخالس مخالسة أوجله يقال: خالسه النظر، أي نظر إليه خلسة، وتخالس القوم الشيء تسالبوه، ويقال: هما يتخلسان أنفسهما أي يروم كل منهما قتل الآخر. (المنجد، 1986م، 191)، فالاختلاس عند أئمة اللغة: عبارة عن أخذ الشيء مخالتة من غير حرز، والمخالتة في اللغة هي: المشي قليلاً قليلاً في خفية حتى لا يسمع حسه، وهو أخذ الشيء جهراً والهرب به. (بهنسى، 1991، 76)، وخلس خلست الشيء واختلسته وتخلسته، وقيل الاختلاس أخذ الشيء مخداعة عن غفلة، والاسم الخلسة بضم الخاء يقال: الفرصة خلسة. (الجوهرى، 2003، 212)، والمختلس هو: الذي يخطف المال بحضوره صاحبه في غفلة منه ويدهب بسرعة جهراً. (الدسوقي، 343)

الاختلاس في الاصطلاح: استعمل المشرع الليبي مصطلح الاختلاس في قانون العقوبات والقوانين الكاملة له باعتباره يمثل الركن المادي في بعض جرائم الاعتداء على المال العام، رغم أن مفهوم الاختلاس في جريمة اختلاس المال يختلف عن مفهومه في جريمة السرقة، فالاختلاس هو: نقل شخص شيئاً معيناً من حيازة مالكه إلى حيازته الشخصية دون رضاه. (كرم، 1987، 33) أو هو انتزاع الحيازة المادية للشيء من صاحبه أو حائزه القانوني إلى يد الجاني أو لغيره دون وجه حق، والاختلاس ينصرف إلى وصف فعل الجاني، وهذا مفهومه العام. أما مفهومه الخاص فيفترض وجود حيازة للجاني سابقة على لحظة ارتكاب الجريمة، ومعاصرة لها، حيازة ناقصة تمثل في العنصر المادي للحيازة دون المعنى، فليست كل سلطة يباشرها عليه إلا في حدود شروط حيازته له، وهذه السلطة يستمدتها من الوظيفة أو العمل الذي يقدم به (صالح، 1996، 6)

فالاختلاس هو الاستيلاء على مال بغير رضا مالكه أو حائزه، ولقد تطور مفهومه فلم يعد محصوراً في الاستيلاء على الشيء، بل أصبح تسلیم الشيء لا ينفي الاختلاس. (يوسيعى، 2014، 291)، أو هو: سلب حيازة الشيء رغمًا عن مالكه أو حائزه السابق، فهو

اغتصاب الحيازة في معناها الحقيقي بعناصرها المادي والمعنوي. (نمور، 2007، 23). فالاختلاس في القانون الجنائي هو: استيلاء الموظف العام على المال العام، أو الخاص المسلم إليه بحكم وظيفته الذي يحوزه حيازة ناقصة، وضمه إلى ملکه والتصرف فيه تصرف المالك في ملکه دون وجه حق ودون رضا مالكه. ويعد من أشكال الفساد المالي حيث يتم استغلال المنصب لتحقيق منافع شخصية على حساب الصالح العام. والاختلاس يفترض تحقيق حيازة للجاني مسابقة ومعاصرة لوقت إيتان السلوك الإجرامي، حيازة ناقصة تتمثل في الحيازة المادية، مع علمه بأنه يتصرف فيه لصالح الجهة المالكة له ملكية تامة وفقاً للتشرعيات النافذة.

2- **الفساد الإداري:** الفساد في اللغة مصدر الفعل (فسد) وهو ضد صلح (والفساد)، فيقال فسد الشيء أي بطل وأض محل، ويأتي التعبير على معاني عدة بسبب موقعه، ومن معاني الفساد أيضاً (الجبن أو القحط)، وقد ورد الفعل فسد ومشتقاته في القرآن الكريم في أكثر من خمسين موضعًا بدللات مختلفة ومتعددة، ففي بعض المواضع جاء بمعنى الطغيان والتجلب، وبمواضع أخرى بمعنى العصيان لأمر الله، وفي أحياناً أخرى بمعنى فساد الحرج والنسل، وقد توعد الله عز وجل في آيات أخرى مرتكبي الفساد بالعذاب الشديد في الدنيا والآخرة، وهذه بعض الآيات الدالة على هذه المعاني وغيرها من المعاني الأخرى التي وردت في القرآن الكريم : (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيَ النَّاسِ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ أَذْنَى عَمَلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (سورة الروم، الآية 41)، (تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) (سورة القصص، الآية 83) (إِنَّمَا جَزَوا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (سورة العنكبوت، الآية 33)

إن مفهوم الفساد في مجال الإدارة شأنه شأن العديد من المفاهيم الإدارية، فله أكثر من تعريف وذلك نظراً لاختلاف المدارس التي تناولت هذا المصطلح؛ ففي هذا الإطار تناولت العديد من المنظمات الدولية مفهوم الفساد واهتمت بوضع العديد من التعريفات، حيث عرفته منظمة الشفافية الدولية "بأنه كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته"، ومن ناحية أخرى عرف صندوق النقد الدولي (IMF) بأنه علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحسان الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد، كما عرفت موسوعة العلوم الاجتماعية الفساد على أنه "سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة"،

وقد تناول الكثير من الباحثين في مجال العلوم الإدارية والاقتصادية بوضع العديد من التعريفات منها على سبيل المثال " النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري، وتؤدي إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة سواء كان ذلك بصيغة متعددة أو مستمرة، و سواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي منظم" ، (زويفل، واللوزي، 1993)

كما عرفه آخرون بأنه "الاتجار بالوظيفة العامة والتعمدي على المال العام، وهو تعين الأقارب والأصدقاء في موقع متقدمة في الجهاز الوظيفي دون كفاءات ودون وجه حق". (القريوتى، 2001)، كما يعتبر الفساد الإداري نوعاً من السلوك المخالف للأعراف الاجتماعية والقيم الدينية والأخلاقية، يقصد تحقيق منافع شخصية. يتضح من التعريفات السابقة وعلى اختلاف مشاربها وأنواعها، إنها جميعاً اتفقت بشكل كبير على سوء هذه الظاهرة، والأثار السلبية التي تتركها في كل مستويات الحكومة، ومؤسساتها، وهياكلها التنظيمية، وتعتبر هذه الظاهرة وبائية في معظم دول العالم المتقدمة منها والنامية، إن ظاهرة الفساد لها مسببات أو أسباب، كلما توفرت البيئة الملائمة لهذه الأسباب كلما كان الفساد متفشياً في معظم أجهزة الدولة، وأسباب الفساد كثيرة ومتنوعة، وينبغي معرفتها ودراستها حتى تتمكن الأجهزة الرقابية بشكل خاص، وأجهزة الدولة بشكل عام من الحد من هذه الظاهرة الهدامة.

3-البعد الاجتماعي: يشير إلى الجوانب المتعلقة بتأثير الظواهر على المجتمع، من حيث القيم والعلاقات والأنمط السلوكية والانسجام الاجتماعي، وفي سياق هذه الدراسة يقصد به الكيفية التي تؤثر بها ظاهرة الاختلاس على التماสك الاجتماعي، والثقة بين المواطن والدولة، والسلوكيات المجتمعية.

4-رأس المال الاجتماعي: مفهوم يشير إلى مقدار الثقة والتعاون والتضامن الموجود داخل المجتمع، ويعتبر عنصراً حاسماً في نجاح أي نظام اجتماعي أو اقتصادي، حيث يؤدي تأكله إلى تفكك الروابط الاجتماعية، وزيادة الفردانية والسلبية.

5-الأنوميا: مفهوم سوسيولوجي طرحته إيميل دوركايم، يشير إلى حالة من غياب، أو ضعف المعايير الاجتماعية، ما يؤدي إلى اختلال في سلوك الأفراد، وشعور باللاهدفية، و غالباً ما ترتبط هذه الحالة بتقسيمي مظاهر الفساد واللاشرعية.

ثانياً - الأسس النظرية والنماذج التفسيرية:

نظريّة الأنوميا الاجتماعيّة - إيميل دوركايم : ترى هذه النظرية أن اختلال المعايير والقيم داخل المجتمع، يؤدي إلى سلوكيات منحرفة كاختلاس المال العام، فعندما تغيب العدالة، ويضعف الشعور بالانتماء والمسؤولية، يشعر الفرد بعدم الارتباط بالمجتمع،

مما يسهل عليه انتهاك القوانين، خصوصاً إذا كان هو يلاحظ إفلات الآخرين من العقاب، وهذا ما أكدته دوركايم حيث رأى أن "غياب الضوابط الأخلاقية والاقتصادية، أدى إلى الحروب الاجتماعية، وإلى البؤس الأخلاقي". مثلاً أن غياب ضوابط الحياة الدولية أدت إلى الحروب العالمية المدمرة". (كابان - دورتيه، 2010، 60)

نظريّة التفكك الاجتماعي - وليم توماس : تبرز هذه النظريّة أن التفكك في العلاقات الاجتماعيّة، وغياب الضوابط الأسرية والمؤسسيّة، يؤدي إلى نمو سلوكيّات منحرفة في المجتمع، منها الفساد والاختلاس، وتزايد خطورة هذه السلوكيّات حين تغيب القدوة الصالحة، ويغلب الطابع النفسي على السلوك الفردي.

نظريّة الوصم الاجتماعي - هاورد بيكر: توضح أن المجتمع هنا يوصم فئة معينة بأنها فاسدة، قد يسهم هذا التصنيف في تعزيز السلوك المنحرف، خاصة عندما يشعر الفرد بعدم القبول الاجتماعي، لكن في المقابل حين يتم تبرير الفساد، أو التغاضي عنه اجتماعياً، يصبح جزء من الفاعلة المقبولة مما يوسع دائرة المتورطين.

نظريّة التبادل الاجتماعي: ترى أن الأفراد يتذرون قراراتهم بناء على مبدأ الربح والخسارة، فإذا شعر الفرد بأن اختلاف المال العام سيجلب له نفعاً أكبر من الضرر، وخصوصاً في ظل ضعف الرقابة والمسائلة، فإنه سيقدم على هذا السلوك باعتباره خياراً عقلانياً.

نظريّة الثقافة الفرعية للانحراف - ألبرت كوهين: تشير إلى أن بعض البيانات المهنيّة أو المؤسسيّة، قد تطور ثقافة داخلية تبرز الفساد والاختلاس، وتمنح من يقوم به نوعاً من "القبول" أو "الذكاء الإداري"، ما يعزز سلوك الفساد داخل تلك البيئة ويجعلها إلى نمط سائد.

ثالثاً - الدراسات السابقة :

1- دراسة: (نجيب مسعود)، بعنوان: جرائم اختلاس المال العام في التشريع الليبي: دراسة مقارنة، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 1، 2023، 448- 465. وهدفت الدراسة للتعرف على جرائم الاختلاس والإضرار بالمال العام في دولة ليبيا، وال الحاجة إلى إطار قانوني لمواجهة مخاطر الدراسة، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة فإن البحث يكتسب أهميته من طبيعة الموضوع الذي تعالجه، والإشكالية التي نطرحها. وبيان أهمية دور القوانين والتشريعات في كيفية الحد من جريمة اختلاس المال العام، التي زادت وتيرتها في الآونة الأخيرة بالمؤسسات العامة للدولة الليبية وفقاً للمشرع الليبي، تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي، للتحليل

الدقيق والتفصيلي للنصوص القانونية الناظمة لهذا الموضوع، وهو أسلوب يعتمد على مدى توفير المعلومات الكافية للتعرف على الطرق التي تم فيها حدود هذه الجرائم، وكيفية التصدي لها والحد منها من قبل المشرع بالقوانين التشريعية الرادعة، بالإضافة إلى استخدام المنهج الوصفي، حيث يصف الظواهر الإجرامية للفساد المستشري في النظام المالي والإداري في مفاصل الدولة ومؤسساتها، وفي سبيل تحقيق ذلك يمكننا الاستعانة بالتشريعات المقارنة، والاجتهادات القضائية، والشروحات الفقهية. لأجل معرفة ما اعتمده الدولة محل الدراسة في تقنيتها لهذا الموضوع.

2- دراسة: (أسماء محمد السوداني)، بعنوان: اختلاس المال العام كصورة من صور الفساد الإداري، مجلة الحق، تصدر عن كلية القانون، جامعة بنى وليد، ليبيا، العدد 13، 2024، 392-409. و تعد ظاهرة الفساد من أقدم الظواهر الاجتماعية التي ظهرت في المجتمعات، وقد ارتبط ظهورها بظهور أنظمة الحكم بمختلف أشكالها، ولم يقتصر الفساد على نظام معين ولا شعب محدد دون غيره، فهي ظاهرة عالمية غاية في الخطورة تهدد اقتصادات الدول، وتعمل على إضعافها، وهذه تتعكس سلباً على الأخلاقيات والقيم المبنية أساساً على المساوة والعدالة، وهذا بطبيعة الحال يؤدي إلى رزغة الثقة العامة، وتهديد الأمن الاجتماعي، والاستقرار السياسي، وينعكس هذا على الرخاء الاقتصادي، ويتسرب في إضعاف الثقة بين الحاكم والمحكوم، وأيضاً الثقة بين الأفراد فيما بينهم.

3- دراسة: (عادل محمد الشربجي، وعبد السلام محمد المaily)، بعنوان: واقع الفساد المالي والإداري في ليبيا، الآثار وسبل مكافحته، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 1، العدد 2، 2018، 221-241. وهدفت الدراسة إلى معرفة واقع الفساد المالي والإداري بالدولة الليبية، والآثار المترتبة من هذا الفساد على أجهزة الدولة، واقتراح بعض الحلول التي من شأنها الحد من هذه الظاهرة ومكافحتها، تم استخدام المنهج الوصفي من خلال الكتب، والمقالات، والدوريات العلمية، والأبحاث التي تناولت الموضوع قيد الدراسة. وذلك بالطرق لمفهوم الفساد، ومظاهره، وأنواعه، وأسبابه، وأثاره، وطرق مكافحته. كما تم الاستعانة بالتقارير الصادرة عن ديوان المحاسبة، وهيئة الرقابة الإدارية لسنة 2016، تقرير منظمة الشفافية الدولية. أكدت نتائج الدراسة بأن الأسباب الحقيقة للفساد لقطاعات الدولة، يرجع إلى الانقسام السياسي الحاصل بالدولة الليبية، والانفلات الأمني. بالإضافة إلى استغلال شريحة كبيرة من المسؤولين والموظفين لهذا الانقسام، ومخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها، وانتشار الفساد

الإداري بشتى صوره من وساطة ومحسوبيه، كذلك انتشار الفساد الإداري في كافة قطاعات الدولة، وذلك من خلال العقود والاعتمادات الوهمية، وصرف المكافآت لغير مستحقها، وغيرها من التجاوزات المالية والمستندية، تضرر الاقتصاد الليبي، وبشكل كبير نتيجة تجاوزات القطاع المصرفي، من غسيل أموال وتهريب عملة، واعتمادات وهمية وغيرها من التجاوزات.

4- دراسة: (كعيبش بومدين)، بعنوان: جريمة اختلاس المال العام في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة حقوق الإنسان والحييات العامة، المجلد 7، العدد 2، 2022، 739-761. تدرج جريمة اختلاس المال العام ضمن جرائم الفساد، المنصوص عليها في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، ويهدف هذا البحث إلى التطرق للأركان التي تقوم عليها هذه الجريمة، والسياسة الجنائية التي انتهجها المشرع الجزائري في سبيل وضع حد لها نظراً لخطورتها، وتوصل البحث إلى أنه يتquin تعليظ العقوبة على مرتكبي جريمة اختلاس المال العام، نظراً لتمتع مرتكبيها بصفات معينة تفترض فيهم النزاهة باعتبارهم مؤمنين على المال العام.

عرض وتحليل الأبعاد الاجتماعية لظاهرة اختلاس الأموال العامة أولاً - الأسباب الاجتماعية:

تتعدد الأسباب الاجتماعية التي تسهم في انتشار ظاهرة اختلاس الأموال، ومن أبرزها:
1- ضعف الوازع القيمي والأخلاقي: غياب التربية على قيم الأمانة والمسؤولية الاجتماعية، يجعل بعض الأفراد يرون في المال العام فرصة سهلة للاستغلال دون شعور بالندم.

2- تطبيع الفساد داخل المؤسسات: في بعض البيئات الإدارية يصبح الفساد "ثقافة سائدة"، وينظر لمن لا يشارك فيه كأنه "شخص غريب" أو "غير واقعي" ما يكرس السلوك المنحرف كممارسة مقبولة.

3- غياب القدوة الصالحة: عندما يشاهد الأفراد مسؤولين يختلسون دون محاسبة، تتكرس لديهم قناعة إن الفساد طريق للترقى والوصول، وليس سلوكاً مدانًا.

4- ضعف الرقابة الشعبية والإعلامية: في المجتمعات التي تفتقر لصحافة حرة ومجتمع مدني قوي، يندر الكشف عن قضایا الفساد ما يشجع على التماادي.

5- الضغوط الاقتصادية والاجتماعية: تدني الرواتب وغلاء المعيشة قد يدفع البعض إلى تبرير اختلاس المال العام كوسيلة للبقاء وإعالة أسرهم.

6-المحسوبيّة والولاءات الشخصيّة: تنتشر في بعض المؤسسات شبكات تحمي الفاسدين بناء على الانتماءات العائلية أو السياسيّة، ما يضعف الردع العام.

ثانيًا - الآثار الاجتماعيّة:

تختلف ظاهرة اختلاس الأموال العامة أثار اجتماعية خطيرة، منها:

1-تآكل الثقة في الدولة: يفقد المواطن ثقته بالمؤسسات العامة حين يرى أنها عاجزة عن حماية المال العام، أو أنها تغض الطرف عن الفاسدين.

2-اتساع الفجوة الطبقية: حين تنهب الأموال التي يفترض أن تصرف على الصحة والتعليم والخدمات، تتسع الفروق بين الأغنياء والفقare.

3-ضعف الانتماء الوطني: يرى المواطن أن الوطن لا يعامله بعدل، ما يقلل من شعوره بالانتماء والولاء، ويزيد من مشاعر الإحباط واللامبالاة.

4-نشر ثقافة "التحايل واللاشرعية": يصبح الخداع أداة مشروعة في نظر البعض لتحقيق المكاسب، بدلاً من العمل والجد.

5-تفك العلاقات الاجتماعيّة: الفساد يغذي الشك، ويضعف التعاون بين الناس، خاصة عندما يشعر المواطن أن علاقات القرابة أو النفوذ هي ما تحكم المصالح.

ثالثًا. الحلول المقترحة

للحد من هذه الظاهرة، يجب اعتماد مجموعة من المعالجات الاجتماعيّة والثقافيّة إلى جانب الحلول القانونية:

1-تعزيز التربية القيميّة منذ الطفولة: إدراج قيم الأمانة والمسؤوليّة في المناهج، وربطها بالسلوك العملي داخل المدرسة والأسرة.

2-إرسال ثقافة الشفافية والمحاسبة: ربط المناصب بالمساءلة، وتشجيع التبليغ عن الفساد دون خوف، مع حماية المبلغين.

3-تمكين المجتمع المدني والإعلام: دعم المبادرات المجتمعية، والصحافة الاستقصائية. لتسلیط الضوء على مكامن الفساد وكشفها.

4-خلق بيئة عمل عادلة ومحفزة: تحسين ظروف العمل، وضمان العدالة في الترقية والرواتب. ما يقلل من الحاجة للتجاوزات.

5-نشر القدوة الإيجابية: تسلیط الضوء إعلامياً على النماذج النزيهة داخل المؤسسات، لتقديم بديل أخلاقي وعملي للمجتمع.

6- التركيز على إصلاح الثقافة المؤسسية: تغيير الأعراف غير المكتوبة داخل المؤسسات التي تشرعن الفساد، عبر دورات تدريبية وإعادة بناء منظومة القيم داخل بيئة العمل.

الخاتمة:

تعد ظاهرة اختلاس الأموال العامة من أخطر التحديات الاجتماعية، التي تهدد كيان المجتمعes واستقرارها؛ إذ تتجاوز آثارها الجانب المالي لتطال القيم الاجتماعية والنسيج الوطني، ومن خلال تحليل الأبعاد الاجتماعية لهذه الظاهرة، تبين أن اختلاس المال العام ليس مجرد انحراف فردي، بل هو نتيجة تفاعل معقد بين عوامل اجتماعية وثقافية ومؤسسائية.

لقد كشفت الدراسة أن أسباب الظاهرة ترتبط بضعف القيم المجتمعية، وتفكك الضوابط الاجتماعية، وغياب القدوة، وانتشار ثقافة التبرير، إلى جانب الضغوط الاقتصادية، وسوء توزيع الفرص. كما أظهرت النتائج أن الآثار السلبية تمتد لتشمل تأكيل الثقة بين المواطن والدولة، وترسيخ العدالة، ونشر ثقافة التحايل. مما يؤدي إلى تفكك الروابط الاجتماعية.

إن مواجهة اختلاس الأموال العامة تتطلب اعتماد مقاربة شاملة تتضمن التربية القيمية، تعزيز الشفافية، تمكين المجتمع المدني، وإصلاح الثقافة المؤسسية. بما يعزز الوعي العام بقيمة المال العام كأمانة ومسؤولية مشتركة.

ال recommandations:

في ضوء ما سبق توصي الدراسة بما يلي:

- 1- تعزيز برامج التربية الأخلاقية داخل المؤسسات التعليمية، لترسيخ قيم النزاهة والشفافية منذ سن مبكرة.
- 2- إنشاء آليات رقابية فعالة ومستقلة لمتابعة أداء المؤسسات العامة، وضمان محاسبة الفاسدين دون استثناءات.
- 3- تشجيع المجتمع المدني والإعلام الحر على ممارسة دورهم الرقابي في فضح الفساد، وكشف قضائيه بشفافية.
- 4- تحسين بيئة العمل المؤسسي عبر العدالة في الأجور والفرص، وإلغاء شبكات المسؤولية والواسطة.

- 5-تبني حملات توعية مجتمعية تهدف إلى تغيير النظرة الاجتماعية السلبية التي تبرر الفساد وتشرّعه.
- 6-إبراز القيمة الإيجابية من المسؤولين الشرفاء في وسائل الإعلام لبناء ثقافة مجتمعية داعمة للنزاهة.
- 7-تشجيع البحوث العلمية والاجتماعية على دراسة ظاهرة الفساد من مختلف الأبعاد لتطوير حلول أكثر شمولية وواقعية.

المراجــــع:

- 1-سورة الروم، الآية 41.
- 2-سورة القصص، الآية 83.
- 3-سورة المائدة، الآية 33.
- 4-ابن منظور، لسان العرب، مادة خلس، ط١، دار صادر، بيروت للطباعة والنشر، 1374م.
- 5-المنجد، مادة خلس، دار الشروق، بيروت، ط٢١، 1986م.
- 6-بهنسي، أحمد فتحي، "الموسوعة الجنائية في الفقه الإسلامي"، ج١، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1991.
- 7-الشريجي، عادل محمد، المايل، عبد السلام محمد، "واقع الفساد المالي والإداري في ليبيا"، الآثار وسبل مكافحته، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد ١، العدد ٢، 2018.
- 8-السوداني، أسماء محمد، "اختلاس المال العام كصورة من صور الفساد الإداري"، مجلة الحق، تصدر عن كلية القانون، جامعة بنى وليد، ليبيا، العدد ١٣، 2024.
- 9-الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة العربية، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، 2003.
- 10-القربيوني، محمد قاسم، الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق، عمان، دار الأوائل، 2001.
- 11-الدسوقي، محمد بن تن عارفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج٤، دار أحياء الكتب العربية.
- 12-بومدين، كعبيش، "جريمة اختلاس المال العام في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته"، مجلة حقوق الإنسان والحرفيات العامة، المجلد ٧، العدد ٢، 2022.
- 13-زويلف، مهدي، واللوزي، سليمان، التنمية الإدارية والدول النامية، عمان، دار مجذاوي، 1993.
- 14-كرم، عبد الواحد، معجم المصطلحات القانونية، ط١، مكتبة النهضة العربية، بيروت، 1987.

-
- 15- صالح، نائل عبد الرحمن، الاختلاس دراسة تحليلية مقارنة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، ط2، 1996.
- 16- بوسقيعه، أحسن، "الوجيز في القانون الجزائري الخاص"، ج1، دار هومة، الجزائر، ط17، 2014.
- 17- نمور، محمد سعيد، "شرح قانون العقوبات: القسم الخاص"، ج2، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2007.
- 18- نجيب مسعود، "جرائم اختلاس المال العام في التشريع الليبي: دراسة مقارنة"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 1، 2023.
- 19- كابان، فيليب- دورتيه، جان فرانسوا، من النظريات الكبرى إلى الشؤون اليومية، ترجمة: إياس حسن، دار الفرقان، 2010.